**المحاضرة رقم 3**

**أنوع الفساد و مظاهره**

**ثانيا: أنواع الفساد**

هناك أنواع وتقسيمات عديدة للفساد ، ويعود السبب فيه إلى المجال الذي ينتشر فيه هذا الفساد فنجد:

**-1 الفساد طبقا للمجال الذي نشأ فيه ) مجال نشاطه )**

يعتبر هذا المعيار من أهم المعايير التي تتم الاستناد عليها لتحديد أنواع الفساد على الإطلاق، و يقسم الفساد تبعا لهذا المعيار إلى ما يلي :

1-1 **الفساد المالي** : و يتمثل في مجمل الانحرافات المالية، و مخالفة القواعد و الأحكام المالية التي تنظم سير العمل المالي في الدولة و مؤسساتها، و مخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية.

و تتنوع مظاهر الفساد المالي لتشمل : غسل الأموال و التهرب الضريبي، تزييف العملة النقدية ....

**2-1 الفساد الإداري :** و يقصد به مجموعة الانحرافات الإدارية و الوظيفية أو التنظيمية، و كذا المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته .

3-1 **الفساد الأخلاقي** : هو ذلك الفساد الذي يؤدي بالمرء إلى الانحطاط في سلوكياته بصورة تجعله لا يحكم عقله، فيستسلم لنزواته و رغباته فينحط بذلك إلى أقل الدرجات و المراتب، وينتج عن ذلك انتشار مجمل الانحرافات السلوكية المتعلقة بالموظف كالقيام بأعمال مخلة بالحياء في أماكن العمل ،أو التزوير والاختلاس المعنوي في العمل الفكري والثقافي، وخيانة الأمانة والتحايل في الجانب التربوي والتعليمي.

4-1 **الفساد السياسي :** "هو إساءة استخدام السلطة العامة من قبل النخب الحاكمة لأهداف غير مشروعة." كما عرفته هيئة الأمم المتحدة بأنه: "استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة " أو هو تغليب مصلحة صاحب القرار على مصالح الآخرين .

و يعتبر المجال السياسي من أوسع الميادين التي يتفشى الفساد و يستشري فيها، و هو الأساس و النواة لبقية أنواع الفساد، و ذلك راجع إلى كون الذي بيده صنع القرار هو الذي يتحكم في مصائر الناس ماليا و ثقافيا و تربويا،... الخ و المناهج و القوانين و الاقتصاد و الإدارة التي تحكم و تسير المجتمع كلها تحت سيطرته .

و للفساد السياسي عدة مظاهر أهمها الحكم الشمولي للفساد، غياب الديمقراطية، فقدان المشاركة، فساد

الحكام...، يقسم الفساد السياسي إلى عدة أقسام منها : فساد القمة، فساد السلطة التشريعية و التنفيذية ، و الفساد الانتخابي .

**5-1 الفساد الثقافي** : و يقصد به خروج أي جماعة عن الثوابت العامة لدى الأمة، مما يفكك هويتها و إرثها الثقافي، و هو عكس الأنواع الأخرى من الفساد يصعب الإجماع على إدانته أو سن تشريعات تجرمه، لتحصنه وراء حرية الرأي و التعبير و الإبداع .

**6-1 الفساد الاجتماعي** : هو الخلل الذي يصيب المؤسسات الاجتماعية التي أوكل لها المجتمع تربية الفرد و تنشئته، كالأسرة و المدرسة و الجامعات و مؤسسات العمل، كما أن التنشئة الفاسدة تؤدي حتما إلى فساد اجتماعي مستقبلي، يتمثل في عدم تقبله الولاء الوظيفي، و عدم احترام الرؤساء و عدم تنفيذ الأوامر و الإخلال بالأمن العام وتفشي اللامبالاة، انعدام معاني الوظيفية وحب العمل.

**7-1 الفساد القضائي :** و هو الانحراف الذي يصيب الهيئات القضائية، مما يؤدي إلى ضياع الحقوق و تفشي الظلم، و من ابرز صوره : المحسوبية و الواسطة، و قبول الهدايا و الرشاوى، و شهادة الزور، و الفساد القضائي بهذا الشكل هو من أخطر ما يهلك الحكومات و الشعوب، لأن القضاء هو السلطة التي يعول عليها الناس لإعادة حقوقهم المهضومة .

**8-1 الفساد الاقتصادي** : و يتعلق هذا النوع من الفساد بالممارسات المنحرفة و الاستغلالية الاحتكارات الاقتصادية و قطاعات الأعمال، التي تستهدف تحقيق منافع اقتصادية خاصة على حساب مصلحة المجتمع بما لا يتناسب مع القيمة المضافة التي تسهم بها، و تحدث هذه الممارسات نتيجة غياب الرقابة أو نتيجة ضعف الضوابط و القواعد الحاكمة و المنظمة للمناخ الاقتصادي .

كما انه الحصول على منافع مادية و أرباح عن طريق أعمال منافية للقيم و الأخلاق و القانون، كالغش التجاري و التلاعب في الأسعار من خلال افتعال أزمات في الأسواق و الرشاوى التي تمنحها الشركات الأجنبية، تهريب الأموال، الفساد الجمركي، التهرب الضريبي، تبييض الأموال ، ومساعدات إنسانية خارجة عن أهدافها .إلخ ,,

**-19 الفساد في التعليم** : وهو مجمل الانحرافات والاختلالات التي ترافق العملية التعليمية وتحول دون نجاحها في تنشئة مجتمع سليم مبني على أساس التعليم من أجل المواطنة ، حيث تصبح مسؤولية التعليم هي تخريج مواطنين وأفراد يحدثون تغييرا ويقومون بأعمال و أداءات فعالة ترسي مبادئ المواطنة ومفاهيم المجتمع المدني.

إن معظم الدول النامية تصنف ضمن قائمة أكثر دول العالم انتشارا للأمية، حيث تزيد نسبة الأمية الحقيقية في بعض البلدان عن 80 % من تعداد السكان.

**-110 الفساد البيئي** :هو الفساد الذي بحصل في البيئة بسبب أفعال الناس و تصرفاتهم ، ومن أشكاله انتشار الغازات السامة في الهواء و تأثيراته السلبية على طبقة الآزون .

**2- الفساد من حيث انتماء الأفراد المنخرطين في الفساد** هنا يمكن التمييز بين نوعين، فساد القطاع العام و القطاع الخاص.

**2-1 فساد القطاع العام** : و يعتبر هذا النوع من الفساد اشد عائقا للتنمية على مستوى العالم، و هو استغلال النشاط العام خاصة في تطبيق أدوات السياسات المالية و المصرفية، مثل التعريفات الجمركية و الائتمان المصرفي و الإعفاءات الضريبية لأغراض خاصة، حيث يتواطأ الموظفون العموميون معا لتحويل الفوائد و الرسوم لأنفسهم بدلا من تحويلها لخزينة الدولة مثلا، بطرق مختلفة كالاختلاس و السرقة و الرشوة... و غيرها.

**2-2 فساد القطاع الخاص :**يتمثل فساد القطاع الخاص في استغلال نفوذه بفضل ما يملكه من مال للتأثير على السياسات الحكومية، ويظهر أيضا في شكل هدايا و رشاوى من قبل القطاع الخاص مقابل إعفاءات و إعانات تقدم من طرف القطاع العام، و هو ما يترتب عليه تغير السياسات الحكومية و انحرافها نحو طبقة معينة من الأفراد و هي المؤسسات الخاصة و رجال الأعمال و الأثرياء على حساب طبقة البسطاء و الفقراء، و ينتشر هذا النوع من الفساد عندما تتميز الأسواق بهياكل قانونية غامضة، و تكون سيادة القانون فيها معطلة و حيثما تسمح القوانين بممارسة السلطة عن طريق الاحتكار، و التي لا تخضع للرقابة و السيطرة .

**-3 من حيث حجم الفساد** :و يمكن التمييز بين نوعين من هذه الزاوية و هما الفساد الكبير و الصغير .

**1-3 الفساد الكبير(العمودي) :** يرتبط هذا النوع من الفساد بالصفقات الكبرى في المقاولات و تجارة السلاح، و الحصول على التوكيلاتالتجارية للشركات الدولية الكبرى المتعددة الجنسيات، و يطال غالبا هذا النوع من الفساد كبار المسئولين في الدولة ، يهدف إلى تحقيق مكاسب مادية و اجتماعية و سياسية كبيرة ، و يرتبط غالبا بالتأثير على صانعي القرار ، و هناك عدة أمثلة على الفساد الكبير كالاستيلاء على المال العام، من خلال سحب القروض الضخمةمن البنوك، و تسهيل حصول رجال الأعمال من القطاع الخاص و مسئولين في السلطة على قروض بفوائد منخفضةو بدون أي ضمانات، و التزوير في المحررات الرسمية بفضل النفوذ للاستيلاء على الممتلكات العامة و غيرها، و يتسمهذا النوع من الفساد بكونه منظما، و عادة ما ينتشر في الدول الضعيفة، و التي تعاني من غياب القواعد والتنظيمات التي تحكم عملها، و من غياب قضاء مستقل و مساءلة و محاسبة و يرتبط الفساد الكبير بالفساد الدولي، حيث تقوم الفئات الممارسة لهذا النوع من الفساد بتحويل جزء كبير من المعونات و المساعدات و القروض التي تقدمها بعض الهيئات الدولية بهدف تمويل التنمية إلى حسابات مصرفية خارجية، ما يعمل على تضخيم حسابات كبار المسئولين بينما يعاني الآخرون من الفقر و التخلف و الآفات الأخرى .

**2-3الفساد الصغير(الأفقي)** : و يشير إلى كافة أشكال الفساد الصغيرة التي تعبر عن سلوك شخصي أكثر مما تعبر عن نظام عام بالمنظمة، و يقوم به عادة صغار الموظفين مقابل مكسب مادي أو معنوي بسيط و يشمل الاختلاسات الصغيرة و تلقي الرشاوى و الوساطات و غيرها، و يتسم بكونه غير منظم في أغلب الأحيان، و قد يكون الهدف منه تيسير الإجراءات المعقدة، توفير الخدمات الروتينية و لكن قد يكون سببا في تعقيد الإجراءات . و لا يمكن القول بأن الفساد الصغير أقل أثرا من الفساد الكبير، إذ قد يكون له أثرا بالغا في تركيبة المجتمع و على الطبقات الفقيرة، فضلا عن صعوبة السيطرة عليه عندما ينتشر في مجتمع ما خاصة و أن لآليات الفساد كالرشوة تتم بطرق سرية و لا يمكن كشفها في أغلب الأحيان .

**-4 من حيث انتشار الفساد .**بالنظر إلى الفساد من زاوية نطاق ممارسته، فيما إذا كان يتم داخل حدود البلد أو يتجاوزها فإنه يقسم إلى :

**1-4 الفساد المحلي :**و هو الفساد الذي يتم داخل البلد الواحد ، و يقتصر على أطراف محليين ، ويكون نابع عن صغار الموظفين ، يتم عادة عند التقاء القطاع الخاص بالقطاع العام في معاملة ما، و قد يكون الطرفان من القطاع العام، فالحكومة عادة ما تقوم بشراء مواد و مستلزمات من السوق المحلية بكميات كبيرة، و تطرح عددا من المشروعات للتنفيذ عبر مناقصات يتقدم لها القطاع الخاص المحلي، و قد يتم رشوة بعض المسئولين الحكوميين للحصول على هذه الصفقات، مما يخل بقواعد المنافسة بين وحدات القطاع الخاص، كما يؤدي إلى زيادة تكاليف هذه المشروعات، و من ثم زيادة الأسعار، بسبب إضافة قيمة الرشاوى المدفوعة إلى تكاليف المشروع ما يحمل الدولة نفقات إضافية .

**2-4 الفساد الدولي :**و هو الفساد العابر لحدود الدولة الواحدة ، و ذلك عند تعامل الدولة مع أطراف خارجية حيث تقوم الحكومات في الدول النامية بشراء معدات و مستلزمات و تجهيزات من الخارج، و قد يتم دفع الرشاوى و العمولات للتعاقد مع شركات معينة دون أخرى، مما يدفع الشركات الأجنبية إلى دفع عمولات كبيرة للحصول على المناقصات الخارجية و الامتيازات في الدول النامية، و يتم ذلك بصفة خاصة في الصفقات الكبرى المتعلقة بالنشاط الاستخراجي و مشروعات البنية الأساسية و صفقات السلاح ... و غيرها .

**-5 من حيث طبيعة العلاقات بين طرفي الفساد .**

يمكن تقسيم الفساد من حيث العلاقة بين أطرافه إلى فساد قسري )جبري ( و فساد تآمري .

**1-5 الفساد القسري** **:** في هذه الحالة يجبر المستهلك أو طالب الخدمة على دفع الرشوة و إلا تأخر حصوله الخدمة و تعطلت مصالحه، و ربما لا يستطيع الحصول عليها، و في هذه الحالة تكون العلاقة بين الموظفين الذين يحصلون على الرشوة وطالب الخدمة علاقة متناقضة.

**2-5 الفساد التآمري :** قد يكون هناك تعاون بين طرفي الفساد، كما في حالة دفع مبالغ لموظفي الجمارك للسماح بدخول السلعالخاضعة للضريبية الجمركية بدون تقاضي هذه الضريبية أو تخفيضها عما هو مقرر و يعتمد العائد من ذلك على القوةالتفاوضية لطرفي العلاقة مع خسارة الحكومة والاقتصاد عموما إيراد الضرائب، و من ثمة نقص تغطية النفقاتالعامة، و يعرف هذا الفساد بالفساد التآمري أو الاتفاقي حيث يتفق أطراف الفساد على تجنب الدفع للحكومة ودفع مبلغ أقل للموظف الحكومي .

**-6 الفساد من حيث التنظيم**

ويقسم الفساد حسب هذا المعيار إلى : الفساد المنظم، والعشوائي ، و فيما يلي تفصيل كل نوع .

**1-6 الفساد المنظم :**و هو الذي تكون آلياته متعارف عليها من قبل المتعاملين ، فإجراءاته و ترتيباته محددة و معينة مسبقا (مقدار الرشوة و آلية دفعها و كيفية إنهاء المعاملة )، حيث يعلم كل طرف ما يضمن للآخر مقابل تبادل منافع .

**2-6 الفساد العشوائي :** هو الفساد غير المنظم ، فالمتعاملون لا يتفقون مبدئيا على إجراءات أو عمولات و بالتالي تظهر مساومات متفاوتة مما يسمح لمحتكر المنفعة بزيادة تكلفة الفساد .

**ثالثا : مظاهر الفساد الإداري و المالي**

للفساد صور كثيرة ، ومن الصعب حصرها ، ومن أبرز صور الفساد في العصر الحالي و أكثرها انتشارا ما ذكره د : حسين شحاته أستاذ الاقتصاد الاسلامي و هي :

* **صور الفساد في مجال المال** (السرقة و الاختلاس و الرشوة، و التربح من الوظيفة ،استغلال الجاه و السلطان و الربا، المضاربات و القمار و منع الزكاة ، وصور خيانة الأمانة في المعاملات المالية )
* **صور الفساد في مجال العمل** ( الاهمال و التقصير ، التعدي على لوازم العمل ، عدم الاتقان ، عدم الانضباط و الالتزام بنظم العمل ، المحسوبية و عدم تكافؤ الفرص ، بخس العامل حقوقه)
* **صور الفساد في مجال الاستهلاك و الانفاق** (الاسراف و التبذير ، الانفاق الترفي و البذخي و المظهرية، التقليد غير النافع، عدم الالتزام بالأولويات الاسلامية )
* **صور الفساد في مجال التداول و التجارة** ( الغش و التدليس ،الغرر و الجهالة ،الغبن و البخس، المماطلة في أداء الحقوق، الاحتكار و المعاملات الوهمية و الرشوة و العمولات الزائفة )

و يمكن حصر مظاهر الفساد الإداري و المالي في النقاط التالية :

1. ا**لرشوة**: وهي أكثر أشكال الفساد انتشارا وشيوعا خاصة في المجال الإداري، و هي الحصول على أموال أو أية منافع أخرى من أجل تنفيذ عمل مخالف لأصول المهنة ، وتتطلب وجود طرفين أو أكثر، وإذا ما استشرت في المجتمع فقد لا ينتظر الموظف أن يعطيها بل يطلبها من المواطن بشكل مباشر كعناوين إكرامية أو هدية ..

و قد عرف الفقه الرشوة بأنها(الاتجار بالوظيفة العامة) أي متاجرة الموظف بأعمال وظيفته عن طريق طلب أو قبول أو تلقي ما يعرضه صاحب الحاجة مقابل أداء خدمة أو الامتناع عن أدائها و التي تعتبر من واجباته ، ولم يعرف المشرع الجزائري في النصوص الواردة في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته القانون رقم /06 /01 بل اكتفى بتبيان أركان الجريمة في المواد 25-27-28 -40 منه ، و ترك ذلك للفقه.

**التباطؤ في إنجاز المعاملات .**

وهو لا مبالاة الموظف العمومي واستهتاره بالمواطنين أو الهيئات المفترض أن يقدم لها الخدمة المنوطة به والمكلف بها قانونا فنجده لا يقوم بعمله في الوقت المناسب مما يضيع حقوق الأفراد والجماعات ، بل وقد يؤدي ذلك إلى الى العصيان الاجتماعي ما يهدد الاستقرار الاجتماعي والسياسي للدول ، وغالبا ما يكون التباطؤ بنية الابتزاز والحصول على منافع شخصية للإسراع في إنجاز المعاملات .

1. **إفشاء أسرار الوظيفة والخروج عن العمل الجماعي.**

الخروج عن العمل الجماعي أو الانفراد بالعمل والخروج عن العمل المؤسساتي الجماعي كثيرا ما يوقع المصالح والإدارات والهيئآت في مشاكل قد تؤدي إلى ضياع حقوق الناس وربما اللجوء إلى القضاء ، لأن الأعمال الفردية مهما يكن صاحبها ففيها نقصان ، والعمل الجماعي أكثر مصداقية واقل خطأ .

1. **مخالفة القواعد المالية و الأحكام المالية القانونية** :

إن الميل نحو مخالفة القواعد و الأحكام المالية المنصوص عليها في القانون أو داخل المنظمة و محاولة تجاوزها و اعتبار ذلك نوع من الوجاهة أو دليل على النفوذ و السلطة هو أحد المظاهر البارزة للفساد الإداري و المالي الذي يتعايش معه السلوك الإنساني إلى درجة تحول الفساد من مجرد سلوك يتقبله البعض إلى سلوك معتمد و مبرر من قبل الأكثرية و كنتيجة لذلك تسود الرغبة في مخالفة أحكام القانون و الخروج عن ضوابطه للحصول على المنافع الشخصية التي تخدم مرتكبيه .

1. **نهب المال العام والإنفاق غير القانوني له**: يظهر الفساد أيضا في صورة الاعتداء على المال العام وهي تصرف الموظف بأموال الدولة وحيازته على أنها مملوكة له مستغلا وظيفته دون رادع أو مساءلة إدارية أو قانونية خصوصا من أصحاب النفوذ في مجال الصفقات العمومية و الاستثمارات عموما.
2. **التحيز والمحاباة:** أي تفضيل جهة على أخرى في الخدمة، بغير حق للحصول على مصالح معيَّنة.أو الأولوية في المعاملات والاستفادة من الخدمات للمعارف والأقارب على حساب القانون خصوصا في الوظائف الحكومية ، كما في منح المقاولات و الاستثمار.
3. **المحسوبية**: أي تنفيذ أعمال لصالح فرد أو جهة ينتمي لها الشخص؛ مثل: حزب أو عائلة أو منطقة، دون أن يكونوا مستحقين لها.
4. **الوساطة:** أي التدخل لصالح فرد ما أو جماعة دون الالتزام بأصول العمل والكفاءة اللازمة؛ مثل: تعيين شخص في منصب معين لأسباب تتعلق بالقرابة أو الانتماء رغم كونه غير كفء.
5. **الابتزاز**: يعد أخطر أشكال الفساد لأن الشخص الفاسد قادر على إرغام الطرف الآخر على

إرضائه بمكسب مالي نظير خدمات الآخر، وهو عكس الرشوة باعتبارها طوعية.

بالإضافة إلى هذه الأشكال يمكننا ذكر باختصار بعض الأساليب الأخرى للفساد وهي:

* **التزوير والخداع:** هو جريمة مادية )مالية أو تجارية ( أو جريمة معنوية ) تزوير الانتخابات...( ، ويتميز بالتحريف والتلاعب بالمعلومات والوقائع والوثائق...
* إساءة استعمال السلطة الحكومية ..
* قبول الهدايا
* التميز الفئوي التصرف من قبل أصحاب القرار
* التمسك بالروتين
* الاستهانة بعمليات الرقابة وخيانة الأمانة في العمل ....
* عدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار، والامتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل وعدم تحمل المسؤولية.فيلحق الضرر بالمواطن مما يجعله يلجأ لتسوية معاملاته بطرق غير قانونية .
* غسيل الأموال : هي عملية إخفاء المصدر غير القانوني لهذه الأموال وتحويلها أو دمجها في الاقتصاد المشروع.

يظل الفساد بشتى أطيافه أحد معاول الهدم التي تواجه عمليات التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية؛

و لهذ ا فأحسن وسيلة لمحاربة الفساد هو أن تكون هنالك خطة استراتيجية شاملة لإعادة العدل بمختلف

صوره في المجتمع من القمة إلى القاعدة، ومن القاعدة إلى القمة، وإنهاء الظلم وأشكال الاستغلال في كل

المجتمعات من خلال ربط المسؤولية بالمحاسبة .